

قرار

الموضوع: مشروع مذكرة تفاهم بين الإنتربول والمركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في منطقة البحيرات الكبرى والقرن الإفريقي والدول المجاورة

إن الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، المنعقدة في دورتها الـ 79 في الدوحة، قطر، في الفترة من 8 إلى 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2010،

إذ تضع في اعتبارها المادة 41 من القانون الأساسي للإنتربول،

وإذ تضع في اعتبارها أن البلدان الأعضاء التي يخدمها المركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في منطقة البحيرات الكبرى والقرن الإفريقي والدول المجاورة تنتشر عبر شرق وجنوب ووسط إفريقيا وأن إقامة شراكة قوية مع المركز، بالتالي، لن تستفيد منها منطقة إفريقيا فقط بل ستؤدي أيضا إلى وضع نهج منسق للتعامل مع مشكلة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار غير المشروع بها،

وإذ تسلّم بدور الإنتربول في تطوير قدرة الشرطة في البلدان الأعضاء على التعامل بشكل فعال مع مشكلة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وبالتعاون القائم بين المنظمتين،

وإدراكا منها لحاجة الإنتربول إلى العمل مع الجماعات الاقتصادية الإقليمية والهيئات الحكومية الدولية والإقليمية الناشطة في مجال مكافحة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في القارة الإفريقية،

وقد نظرت في التقرير رقم AG-2010-RAP-11 الذي يقترح مشروع مذكرة تفاهم بين المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) والمركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في منطقة البحيرات الكبرى والقرن الإفريقي والدول المجاورة،

وإذ تعتبر أن مشروع مذكرة التفاهم المرفق في التذييل 1 للتقرير رقم AG-2010-RAP-11 تتماشى مع مصالح المنظمة وقواعدها،

تقرّ مشروع مذكرة التفاهم المرفق في التذييل 1 للتقرير رقم AG-2010-RAP-11؛

تأذن للأمين العام بتوقيعه.

اعتمد